إدارة أرضي الإلتزام في ولاية مصر العثمانية ١٦٥٨–١٧٩٨م

م.د. أحمد محمد نوري أحمد العالم

جامعة دهوك / كلية التربية/ عقرة

(قدم للنشر في ٢٠١٩/٦/١٠ ، قبل للنشر في ٢٠١٩/٩/١)

ملخص البحث:

استخدمت الدولة العثمانية (١٢٩٩–١٩٢٤) نظام الالتزام لإدارة الاراضي الزراعية التابعة لها وجباية مستحقات المالية خاصةً بعد ضعف نظام الاقطاع العسكري خلال القرن السادس عشر ، وقد بدأ تطبيق هذا النظام في ولاية مصر عام ١٦٥٨، واستمر العمل به حتى عام ١٨١٤م .

يركز البحث على كيفية إدارة الأراضي الزراعية بمصر في ظل نظام الالتزام من خلال دراسة أنواع هذه الأراضي، والسلطات الإدارية والاقتصادية والقضائية المرتبطة بها خلال الفترة التي طبق فيها هذا النظام عام ١٦٥٨م وحتى احتلال القوات الفرنسية لمصر عام ١٧٩٨م، وهي الفترة التي عرفت في تاريخ مصر الحديث بفترة الحكم العثماني.

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج كان أهمها أن نظام الالتزام كان نظاماً متكاملاً لإدارة الاراضي الزراعية المصرية، وإيصال الضرائب إلى خزينة الدولة بشكل منظم، وقد استوعب عداد كبيرة من الفلاحين والموظفين للانخراط به في القرى والمدن المصرية ، كما كون هذا النظام نواة لطبقة لها امتيازات خاصة مماثلة لنظيرتها في أوروبا غالبيتهم من الملتزمين.

Abstract:

The Ottoman Empire (1299-1924) used the system of commitment to manage its agricultural lands and collect its financial dues, especially after the weakness of the military feudal system during the sixteenth century AD. This system was implemented in the state of Egypt in 1658, Until 1814.

The research focuses on the management of agricultural land in Egypt under the system of commitment by studying the types of lands that were administered by the administrative and economic and judicial authorities that were associated with it during the period in which the system was applied in 1658 until the occupation of French forces in Egypt in 1798, A period that was known in the history of Egypt as period of Ottoman rule.

The research found a number of results, the most important of which was that the system of commitment was an integrated system for the management of Egyptian agricultural land and the delivery of taxes to the state treasury in an orderly manner. It absorbed large numbers of farmers and employees to engage in it, whether in villages or cities. It also formed the nucleus of a privileged class similar to its counterparts in Europe, most of whom were committed.

المقدمة:

اهتمت الدولة العثمانية(١٢٩٩–١٩٢٤م) اهتماماً بالغاً منذ قيامها بإدارة الضرائب وتنظيمها، فهي بمثابة المصدر الرئيس الذي كان يمكنها من البقاء و الاستمرارية والتوسع، و طبقت لأجل ذلك العديد من الأنظمة لبقاء هذا المصدر المهم يرفدها بما تحتاج إله من أموال وكان نظام الالتزام واحداً من أهمها .

لم يكن الالتزام بالنظام الحديث إذ كان معمولا به منذ عهد الدولة العباسية(١٣٢–٦٥٦هـ/٧٥٠–١٢٥٨م) لكن اخذت الدولة العثمانية بتطبيقه في جباية بعض أنواع الضرائب إلى جانب الأنظمة الأخرى، كنظامي الاقطاع العسكري و الأمناء منذ عهد السلطان سليمان القانوني(١٥٢٠–١٥٦٦م)، ومع إتساع رقعة الدولة العثمانية وسيطرتها على اجزاء واسعة من قارة أسيا و أوروبا وأفريقيا بدأت بتطبيقه بشكل فعلي في جباية الضرائب الزراعية وخاصة في الولايات البعيدة عن العاصمة استانبول، وكان بمثابة نظام إداري و اقتصادي في آن واحد تشرف من خلاله الدولة على إدارة اراضيها وإيصال الأموال إلى خزينتها بشكل منتظم .

طبق الالتزام في ولاية مصر بشكل رسمي عام ١٦٥٨م في إدارة أراضيها الزراعية ،وكذلك في إدارة بعض المؤسسات الاقتصادية مثل الجمارك وغيرها ،وكان بمثابة نظام متكامل يعمل الجميع في إطاره، حيث عهدت الدولة العثمانية إلى بعض الأفراد مهمة جباية ضرائب محددة من الفلاحين وغيرهم لقاء احتفاظهم بالفائض من الأموال، ويطلق على هؤلاء تسمية الملتزمين ،وقد كونوا نواة طبقة لها امتيازات خاصة في المجتمع العثماني خاصة في مصر و شكلت اللبنة الأساسية لظهور الإقطاعية فيها خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر وحتى منتصف القرن العشرين .

يسلط البحث الضوء على إدارة الأراضي الزراعية في مصر بنظام الالتزام ، من خلال استعراض المؤسسات التي كانت مسؤولة عن تطبيقه و الكوادر الإدارية العاملة فيه ، وهل حقق الغاية الإدارية و الاقتصادية التي وضع لأجلها ، كما يحاول الاثبات في ذات الوقت أنَّ الطبقية أو نواة الطبقية على أقل تقدير كانت موجودة في المجتمع العثماني والمصري خاصة بشكل أو بأخر حتى لو كانت مبنية على أساس اقتصادي.

أولاً– نظام الالتزام في مصر ١٦٥٨–١٧٩٨م:

الالتزام هو نظام مالي استخدمته الدولة العثمانية كطريقة لإدارة الأراضي التابعة لها واستحصال ما عليها من مستحقات مالية .حيث كانت تعهدت إلى شخص أو عدة اشخاص يطلق

عليهم تسمية الملتزمين للقيام بهذه المهمة [١]، وجوهر هذا النظام هو أن يقوم شخص بجباية إيرادات الدولة من أموال الضرائب التي قد تكون قطعة أرض أو عقار أو حتى مصالح حكومية مثل الجمارك وتسليمها للدولة على شرط أن يحتفظ لنفسه بالفائض الذي يسمى "فائض الالتزام"، ويطلق على الأموال المتحصلة بهذا النظام تسمية "المال الميري" أي الحكومي[٢].

طبقت الدولة العثمانية هذا نظام في العديد من الولايات التابعة لها بعد ضعف الإقطاع العسكري في القرن السادس عشر والذي كان يوفر للدولة المقاتلين المجهزين لقاء منح إدارة أراضيها على شكل مقاطعات لكبار قادة الجيش[٣]، كما أن اتساع رقعة الأراضي العثمانية كان له الأثر الكبير في استخدام هذا الأسلوب في إدارة اراضيها وجباية مستحقاتها المالية[٤].

اختَلف الباحثون حول بداية اعتماد الدولة العثمانية لنظام الالتزام، حيث أشار البعض أنه طبق في أوائل القرن السادس عشر الميلادي عندما أوكل السلطان سليمان القانوني مهمة إدارة بعض الأراضي وجباية الضرائب المفروضة عليها إلى موظفين حكوميين باستطاعتهم أن يدفعوا مالاً محدداً للدولة لقاء العمل بالنيابة عنها[٥]، فيما أشار البعض أنه طبق في أوائل القرن السابع عشر الميلادي حيث كانت ضريبة الجزية المفروضة علي أهل الذمة (اليهود والمسيحيين) تجبا بهذا النظام[٦]، ومن الواضح أن الدولة العثمانية أخذت بتطبيق الالتزام في الولايات العربية منذ أوائل القرن

(١)اختلفت التسمية من ولاية عثمانية إلى أخرى ففي مصر أطلق عليهم تسمية "الملتزمين" ويطلق على الأراضي الزراعية التي تدار بهذا النظام أراضي الالتزام، أما في بلاد الشام فيطلق عليهم تسمية "المقاطعجية" و التزاماتهم تسمى "مقاطعات" وهو يختلف قليلاً عن نظام الالتزام المعمول به في مصر. للمزيد من التفاصيل بنظر: أ.ن بولياك، الإقطاعية في مصر وسوريا وفلسطين و لبنان ،ترجمة عاطف كرم ،ط١،(بيروت، منشورات دار المكشوف،١٩٤٨)،ص ص ١٣٥ ، ١٣٦.

(٢) جمال كمال محمود محمد، نظام الالتزام في ريف الصعيد في العصر العثماني، رسالة ماجستير غير منشورة ،كلية الآداب– جامعة القاهرة ،(القاهرة،٢٠٠١)،ص٦.

(٣) أحمد عبد الرحيم مصطفى: في أصول التاريخ العثماني،ط١،(بيروت، دار الشروق،١٩٨٧)،ص ص ١١٩، ١٢٠.

(٤) هيلين آن ريفلين، الاقتصاد و الإدارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر، ترجمة احمد عبد الرحيم مصطفى،ط١،(القاهرة، دار المعارف،١٩٦٧)،ص ص ٤٠ ،٤١.

(٥) ريفلين،المصدرالسابق،ص٤٠؛مصطفى، المصدر السابق ،ص١٢٠.

(٦) محمد مبروك محمد، الإدارة المالية في عهد محمد علي ١٨٠٥–١٨٤٨م، ط١،(القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب،٢٠٠٩)، ص١١.

السادس عشر الميلادي بحسب الأسبقية نظراً لظروف كل ولاية وخصوصية أراضيها[٧]، ففي بلاد الشام ابقت الدولة العثمانية الأراضي الزراعية بيد الزعماء المحللين والعصبيات القبلية بعد السيطرة عليها عام ١٥١٦م لقاء إدارتها واستيفاء مستحقاتها المالية [٨]،أما في ولاية مصر فقد طبقت الدولة العثمانية نظام الأمناء إلى جانب الالتزام في وقت مبكر بعد السيطرة العثمانية عليها عام ١٥١٧م ،حيث كانت تعهد إلى موظفين يطلق عليهم اسم "الأمناء "بمهمة جباية إيرادات الدولة المالية من الأراضي الزراعية والجمارك والضرب خانة(دار سك النقود) لقاء مرتب ثابت ،وكانت الدولة تلجأ إلى نظام الأمناء عندما لا تجد من يتولى إدارة الأراضي الزراعية بطريقة الالتزام ،أو تعجزعن تحديد دخل المقاطعات الزراعية قبل عرضها على الملتزمين ،ومع منتصف القرن السابع عشر ميلادي استقر الأمر لصالح الالتزام وهذا ما يؤكده وجود أولى الدفاتر المتعلقة في مصر عام ١٦٨٥م،وكان الفرق بين النظامين هو أن الأمين كان يحصل على مرتب ثابت لقاء تأدية مهمته ،أما الملتزم فكان يحصل على فائض الالتزام وهو مبلغ غير محدد يتحكم به الملتزم ،ويمكن أن نعد نظام الالتزام منبثقاً عن نظام الأمناء[٩].

كان الملتزم يحصل على حق الالتزام عن طريق المزايدة العلنية التي ترسو على أكبر مبلغ يقدمه قبل أنَ يحول المال الميري على حصته، وبعد ذلك يعطى حجة تسمى "تقسيط"[١٠]، كما يعطى أمر يسمى "ظاميل" وهو خطاب موجه إلى الأهالي

(٧) توجد العديد من الاشارات في قانون ناما الدولة العثمانية في عهد السلطان سليمان القانوني تدل على استخدام نظام الالتزام في القرن الرابع عشر في إدارة بعض الأراضي وجباية مستحقاتها المالية فمثلا أشار القانون "إن سقاية الأراضي المزروعة عنباً في قونيا كان يعطى بالإلزام"، كذلك أن جباية عائدات الأغنام كانت تتم عن طريق الالتزام في ولاية قرمان. للمزيد ينظر: خليل ساحلي أوغلي ،من تاريخ الاقطار العربية في العهد العثماني بحوث ووثائق وقوانين، ط١،(استانبول ،مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية ارسيكا،٢٠٠٠)، ص ص ٦٠٧-٦١٠.

(٨) ياسين سويد، التاريخ العسكري للمقاطعات اللبنانية في عهد الإمارتين ،ط١ (بيروت ،المؤسسة العربية للدراسات والنشر ،١٩٨٠)،ج١ ،ص٦٦؛اصطفان الدويهي ،تاريخ الازمنة ١٠٩٥-١٦٩٩م ،تحقيق فردينان توتل اليسوعي ،ط١ ،(بيروت ،المطبعة الكاثوليكية ،١٩٥١)،ص ٢٣٦؛ناصر الدين سعيدوني ،"نظرة في أراضي الميري ببلاد الشام اثناء العهد العثماني"، في المؤتمر الدولي الثاني لتاريخ بلاد الشام ١٥١٦-١٩٣٩م ،(دمشق ،مطبعة جامعة دمشق،١٩٧٨)،ج١ ،ص ٣٧٦.

(٩) أوغلي ،المصدر السابق ،ص ٦٥١؛محمد،نظام الالتزام ،المصدر السابق ،ص ٦.

(١٠) ريفلين ،المصدر السابق ،ص٤١.

القاطنين في القرى الزراعية يأمرهم بأن يؤدون إلى الشخص الوارد اسمه في الأمر استحقاقات الدولة المالية [١١]، ويتم ذلك بعد أن يقوم الشخص الذي رسا عليه المزاد بسداد قدر من قيمة الالتزام مقدماً، إضافة إلى أجور الدلالية، ثم يقوم بتقديم كفيل يكفل سداد القدر المتبقي من المال ،وفي حال عجزه عن سداد المال المقرر على حصته كانت الدولة تضع اليد على أمواله وتقوم بسجنه ثم تعرض حصته للمزاد مرة أخرى[١٢] .

كانت مدة الالتزام خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر تحدد من سنة إلى ثلاثة سنوات ،إلا أنَ الملتزم عندما يجد نفسه رابحاً كان بإمكانه أنَ يحصل على الالتزام لمدة ستة سنوات أو حتى اثنا عشرة سنة، من جهة أخرى كانت تقوم الدولة بفسخ العقد إذا وجدت من يقوم بدفع بمبلغ أكبر عن نفس الحصة ،فتقوم بحساب المدة المنقضية من وقت التحويل وتنزع المقاطعة من الملتزم الأول [١٣] .

ثمة فوائد كبيرة كان يجنيا الملتزم من هذا النظام فهو من جه يمثل سلطة الدولة وسيادتها على دائرة التزامه، كما كانت الدولة تمنحه حق استثمار قسم من الأراضي التي في عهدته لزراعتها و الانتفاع بمحاصيلها مستثنى من الضرائب، فضلاً عن اطلاق يده لجباية ما يشاء من الأموال لقاء اداء استحقاقات الدولة والتي تسمى في مصر" المال المضاف والبراني" وهي الأرباح التي يجنيها زيادة عن الأراضي التي كانت تمنح له حق الانتفاع بها [١٤]، فضلا عن ذلك كان يحق له أن يلتزم بأكثر من مقاطعة في آنٍ واحد ،ويتلافى الخسائر التي قد يتعرض لها من إحدى المقاطعات بالكسب الذي يحصل عليه من مقاطعة أخرى [١٥]، وفي مقابل ذلك كان يقع على عاتقه العديد من الواجبات فهو مكلف بأن يغطي من ربحه الإجمالي النفقات الإدارية الخاصة بجباية الضرائب ،ونفقات تقديم الضيافة لمندوبي الدولة والمسافرين إضافة إلى صيانة بعض المنشآت العامة ونظام الري والجسور في دائرة التزامه [١٦] .

---

(١١) جورجي حنين بك الأطيان والضرائب في القطر المصري ،ط١، (القاهرة ،مطبعة بولاق ، ١٩٠٤)، ص١٩٠؛ ريفلين ،المصدر السابق ،ص٤١ .

(١٢) أوغلي ،المصدر السابق ،ص ص ١٥١-٦٥٥ .

(١٣) أوغلي، من تاريخ الأقطار العربية، المصدر السابق ،ص ٦٥١ .

(١٤) عبد السميع الهواري، لغة الإدارة العامة في مصر في القرن التاسع عشر ،(القاهرة، المجلس الأعلى لرعاية الفنون و الآداب والعلوم الاجتماعية،١٩٦٣)،ص ٧٨ .؛حنين بك، المصدر السابق ،ص ١٩٠ .

(١٥) أوغلي، المصدر السابق،ص٦٥٢ .

(١٦)ريفلين، المصدر السابق،٤١ .

تسدد أقساط الالتزام في شهري أذار و أب من كل عام وتستخدم الدولة هذه الأموال كعلوفات (مرتبات) للحاميات العسكرية المنتشرة في الولايات التابعة لها، والإنفاق على تجهيز الحملات العسكرية، فضلا عن أوجه الإدارة المختلفة [١٧].

في أواخر القرن السابع عشر أصبح الالتزام يعطى على شكل "ملكانة" أي مدى الحياة بعد أن يرسو على الملتزم المزاد ويتعهد بتسديد المستحقات المالية إلى الدولة، وبعد وفاته تحال حصته إلى المزاد ،وكان يحق لابنه أن يشترك فيه، ويحال إليه في حال تقديمه لأعلى الأسعار المطروحة، وقد اعتمد هذا النظام منذ أوائل القرن السابع عشر في مناطق شرق الأناضول وجنوب شرق بلاد الشام و مصر ثم طبق بشكل رسمي عام ١٦٩٥م في عموم ولايات الدولة العثمانية[١٨].

بحلول القرن الثامن عشر الميلادي كانت معظم الأراضي الزراعية في ولاية مصر موزعة على شكل التزامات، وقد اكتسب الملتزم بعد تراخي قبضة الدولة العثمانية على ولاياتها حق بيع أو تأجير ما بعهدته من أراضي إلى ملتزم آخر ،كما تجاوزت سلطة البعض منهم على صلاحيات الوالي العثماني وهو ما أدى إلى إحداث فوضى إدارية و اقتصادية في مصر طيلة القرن الثامن عشر الميلادي[١٩].

ثانياً- أنواع الأراضي الزراعية التي تدار بنظام الالتزام في مصر ١٦٥٨-١٧٩٨م:

اعتبر السلطان سليم الأول (١٥١٢-١٥٢٠م) نفسه المالك الوحيد للأراضي الزراعية في مصرية بعد سيطرته عليها عام

---

(١٧) أوغلي، المصدر السابق،ص٦٥٢.

(١٨) كان من نتائج الحروب المتكررة للدولة العثمانية في القرن السابع عشر أن قضت بالبحث مصادر جديدة للدخل يمكنها من مواجهة نفقاتها المطردة ،وعندما عجزت عن ايجاد الحلول الاقتصادية المناسبة جربت بيع حقها في جباية الضرائب عن الارضي التابعة لها بأسلوب التزام الملكانة وكانت تحقق مبالغ كبيرة عندما أقرته أول ألأمر، حيث كان يبدأ المزاد على إحدى المقاطعات بمبلغ يصل من٢ إلى ١٠ اضعاف الربح الذي يمكن أن يجنه الملتزم .للمزيد ينظر: وغلي ،المصدر السابق،ص٦٥٢.

(١٩)خلال فترة السيطرة الفرنسية على مصر (١٧٩٨-١٨٠١م)حاول الفرنسيون الغاء نظام الالتزام أو إضعافه على أقل تقدير واستبدال الأموال المقررة على الأراضي الزراعية بضريبة ثابتة يدفعها الفلاح بشكل مباشر إلى السلطات الفرنسية على ثلاثة أقساط في العام ،الا أن ارتباط الالتزام بالنظام الاجتماعي للسكان لعدة قرون و اعتيادهم على طبيعته حال دون إلغائه . للمزيد من التفاصيل ينظر: ناصر أحمد إبراهيم ،الفرنسيون في مصر- المواجهة المالية ١٧٩٨-١٨٠١،ط١(القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية،٢٠٠٥)، ص٢٥-٤٦.

١٥١٧م،ومنح خلفائه هذه الأراضي إلى الملتزمين ،وما أنَّ اصبح الالتزام وراثياً حقق مزايا تكاد تتساوى مع نفس المزايا التي تحققها الملكية الصرفة ،فقد احتفظ الفلاحون بحق التملك المباشر و الوراثي للجزء الأكبر من الأراضي التي آلت تبعيتها للملتزمين ،(وأن كان ذلك لا يعطيهم حق بيعها أو تركها) ،وإذا حدث أن مات أحدهم دون أبناء أو ورثة فإن الأراض التي كان يمتلكها تعود لتصبح تحت تصرف الملتزم الذي يضطر لإعطائها إلى فلاح آخر، وعندما يتوفى أحد الملتزمين ،دون وريث هو الآخر، تعود التزاماته إلى السلطان الذي يعد بها إلى ملتزم آخر[٢٠] .وتنقسم الأراضي الزراعية في مصر إلى الأنواع التالية:

١. أراضي الفلاحين:

وتشكل الجزء الأكبر من الأراضي الزراعية في مصر وتعود ملكيتها إلى الفلاح ،وهي الأراضي التي يقوم الملتزم بالإشراف عليها لقاء تسديد ما عليها من الضرائب للدولة، ويطلق عليها في الوجه القبلي(مصر العليا) تسمية "أراضي المساحة" بسبب التغير المستمر في مساحتها بفعل فيضان نهر النيل السنوي، أما أراضي الوجه البحري (مصر السفلى)فكانت تسمى أراضي الأثر لعدم تأثرها بأخطار الفيضان ،ولم يكن الفلاح في الوجه القبلي مرتبط بالأرض ؛لان التزامه بزراعتها لا يسري إلا لسنة واحدة ،وليس بمقدور الملتزم أن يجبره على الاستمرار في زراعتها ؛لأن التعاقد بينهما اختياري ينتهي بحصاد المحصول ،وليس للفلاح أيضاً حق تملكها بل له حق الانتفاع بمحاصيلها نظير دفع الضرائب المترتبة عليها ، على عكس أراضي الأثر التي كان الفلاح ملزم بزراعتها ،وفي حال تركه لها كان الملتزم يرغمه على العودة إليها[٢١] .

٢. أراضي الملتزمين" الأوسية":

ويلفظها العامة في مصر "أوسي" بِضَم الألف وتسمى أيضاً "أراضي الوصية"[٢٢]،وهي الأراضي التي كانت تمنحها الدولة إلى الملتزمين لقاء قيامهم ببعض الأعمال الإدارية الخاصة بجباية الضرائب كاستقبال موظفي الحكومة ،وصيانة شبكات

(٢٠)استيفن،"النظام المالي و الإداري في مصر العثمانية"، في كتاب وصف مصر، الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر، ترجمة زهير الشايب،ط٢،(القاهرة، دار الشايب للنشر،١٩٩٢)،ج٥،ص ص ٥٨، ٥٩ .

(٢١) استيفن،"النظام المالي والإداري في مصر العثمانية"، المصدر السابق،ص٥٩ .

(٢٢) هاملتون جب و هارولد باون، المجتمع الإسلامي و الغرب، ترجمة ودراسة أحمد إبيش،ط١،(ابوظبي، دار الكتب الوطنية،٢٠١٢)،ج١، ص٣٦٤ .

الري ، السدود، و المنشآت العامة المقامة على الأراضي الزراعية في نطاق التزامهم[٢٣]، وكانت معفية من الضرائب[٢٤] .

كانت أراضي الفلاحين والأراضي الأوسية في كل قرية مقسمة إلى أربعة و عشرين قيراطاً [٢٥]،تعود بالكامل لإدارة ملتزم واحد أو تقسم بين عددٍ منهم ،وقد قدرت مساحة الأراضي الأوسية في الوجه البحري (مصر السفلى) بـ١٠% من أراضي الفلاحين ،ولم يكن ذلك ثابتة إذ كانت تتجاوز هذه النسبة لتصل إلى الربع ، الثلث، أو تتجاوز النصف في بعض الأحيان [٢٦]، وكان كل ملتزم يمتلك نفس عدد القراريط من الأراضي الأوسية ومن أراضي الفلاحين لذا لم يكن يستطيع بيع أية حصة من التزامه دون بيع حصة مماثلة لها من أراضي الأوسية العائدة له ، وبهذا تم الحفاظ على توازن المصالح بين الملتزمين أنفسهم وبينهم وبين الفلاحين[٢٧] .

مع ضعف إشراف السلطة المركزية على الأراضي الزراعية في القرن الثامن عشر شملت الاوسية مساحات واسعة من أراضي بعض القرى في الوجه البحري، فمن اجمالي أراضي ناحية الزنكلون[٢٨] البالغة ٥,٣١٤ فدان قدرت الأراضي الأوسية بـ١,٢٣٥ فدان، بينما كانت أراضي الفلاحين ٣,٨٢٦ فدان، وكانت تزيد عليها في بعض القرى حيث بلغت في إحدها ٩٦٠ فدان بينما بلغت أراضي الفلاحين ٧٣٠فدان [٢٩]وكان للملتزم الحق في إدارة و استثمار أوسيته كيفما يشاء ؛فإما أن يقوم

(٢٣) ريفلين، ، المصدر السابق،ص٤١ .

(٢٤) حنين بك، المصدر السابق، ١٩١ .

(٢٥) القيراط: مقياس مساحة مصري، ويساوي ١٧٥,٠٣٢م٢ . فالتر هنس، المكاييل والاوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري ، ترجمة كامل العسلي ، (عمان منشورات الجامعة الأردنية،١٩٧٠)،ص٩٨ .

(٢٦) لانكريه،"الريف المصري في عصر المماليك العثمانيين"، وصف مصر ،المصدر السابق،ج٥،ص١٨ .

(٢٧) جب و باون ،المصدر السابق،ج١،ص ٣٦٤ .

(٢٨) الزنكلون :ناحية تابعة لمحافظة الشرقية شمال شرق القاهرة مركز الزقازيق .علي باشا مبارك ،الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها القديمة الشهيرة ،ط١،(القاهرة ،مطبعة بولاق ،١٣٠٥هـ) ،ج١١،ص٩٣ .

(٢٩) علي محمد محمد بركات، تطور الملكية الزراعية في مصر واثره على الحركة السياسية ١٨٤٦-١٩١٤م،اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب- جامعة القاهرة،(القاهرة،١٩٧٣)،ص٣ .

بزراعتها لصالحه[٣٠]،أو يقوم بتأجيرها إلى الفلاحين ،أو يقوم بمشاركتهم على محصولها فيكون له نسبة منه[٣١]، وبحسب نظام الملكانة كان ينتقل حق التصرف بالأوسية إلى ورثة الملتزم بعد وفاته ،لذا كانت هذه الأراضي مصدر لحدوث الكثير من المنازعات بين ورثة الملتزم خاصة وان توريث الأرض في مراحله الأولى لم يراعي التقسيم الشرعي ،بل كانت تعطى للقادرين على الزراعة من الورثة ،وغالبا كان مشايخ القرى يطمعون بالإستيلاء على هذه الأراضي عند وفاة الملتزم من دون وريث ،فيضعون أيديهم عليها، ولا يبلغون الدولة بوفاة الملتزم[٣٢]،لكي لا تمنح إلى آخر من غيرهم[٣٣] .

٣. أراضي الرزقة الإحباسية :

وهي الأراضي التي وقفت على أعمال الخير كالإنفاق على علماء الدين والمدارس و المؤسسات الدينية الأخرى [٣٤]،وهي معفاة من الضرائب[٣٥]، ويدونها في سجل خاص بديوان الولاية موظف يسمى "كاتب الرزق" ملحق بديوان الرزق الإحباسية، وكان هناك سجلات مستقلة لكل الأقاليم المصرية مهمتها تسهيل

(٣٠) عادة ما كان الملتزم يقوم بتشغيل الفلاحين في أوسيته بنظام السخرة أي بدون مقابل أو لقاء أجور نقدية أو عينية بسيطة. جب و باون، المصدرالسابق،ج١،ص٣٦٥.

(٣١) محمد، نظام الالتزام، المصدر السابق،ص٢٣.

(٣٢) استبعد محمد علي باشا والي مصر(١٨٠٥–١٨٤٨م) الأراضي الأوسية في الوجه البحري من المسح العام للأراضي عام ١٨١٣م ثم منحهم إيها بعد الغائه نظام الالتزام عام ١٨١٤م تعويضاً لهم عما فقدوه من التزامات، وفرض عليها ضريبة تسمى "ضريبة المال الحر" وهي تقل بنسبة كبيرة عن الضرائب التي كانت المفروضة على أراضي الفلاحين، بينما انتزعها من ملتزمي الوجه القبلي لرفضهم تطبيق القرار السلاح بوجهه. للمزيد من التفاصيل ينظر: حنين بك، بالمصدر السابق ،ص ١٩١؛ زين العابدين شمس الدين نجم الدين الدين، الدولة والمجتمع في مصر في القرن التاسع عشر، ط١،(القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية، ٢٠٠٧)،ص ١٤٨؛ريفلين،المصدر السابق ،ص٨٤.

(٣٣) عماد هلال، الفلاح و السلطة و القانون (مصر في النصف الثاني من القرن التاسع عشر)،ط١،(القاهرة، دار الكتب و الوثائق القومية،٢٠٠٧)،ص ص ١٨٤، ١٨٥.

(٣٤) تختلف أراض الرزق الإحباسية عن أراضي الوقف ، إذ تحتفظ الاملاك الصرفة التي يحولها اصحابها إلى وقف على المؤسسات الدينية بصفة الوقف، و غالباً ما يكون ذلك في مراكز المدن كالقاهرة مثلا، اما الأراضي الزراعية في القرى فقد احتفظت الدولة بحق رقبتها ولم تمنح لحائزها سوى حق استثمارها لذا لم يكن لصاحبها سوى حق التصرف بريعها و الذي يمكن أن يخصصه للإنفاق على المؤسسات الدينية و الخيرية عند ذلك تسمى هذه الأرض إحباسية. ريفلين، المصدر السابق، ٢ص ٥٣– ٥٥.

(٣٥) استيفن ، المصدر السابق،ص٥٩؛حنين بك، المصدر السابق ،ص١٩٥.

البحث و تصنيف حقوق المستفيدين من عائدات هذه الأراضي والتي تدفع لخزينة الولاية نقداً أو عيناً[٣٦].

لم تختلف إدارة أراضي الرزقة عن الأراضي الأوسية ،فإما أن يقوم ملتزم بزراعتها "لكن ليس عن طريق السخرة" أو يقوم بتأجيرها للفلاحين، وفي بعض الحالات كان يقوم بوقف الأوسية التابعة له للإنفاق على نفسه وأولاده من بعده، ثم الانفاق على بعض المؤسسات الدينية لبقاء هذه الأراضي بيده وورثته من بعده[٣٧].

بحلول النصف الثاني من القرن الثامن عشر كانت نسبة كبيرة من أراضي مصر الزراعية قد تحولت إلى رزقة إحباسية ،كما أن كل أنواع حيازة هذه الأراضي كانت عرضة للفساد، فكثيراً من الملتزمين كانوا يضعون أيديهم على هذه الأراضي دون أن يكون لهم حق قانوني بها ،يضاف إلى ذلك أنهم كانوا يحولون العائدات عن مخصصاتها الأصلية مما أدى إلى تدهور المؤسسات الدينية، وإهمال النفقات الخيرية بسبب نقص الموارد[٣٨].

٤- أراضي العَليق :

وهي الأراضي التي كانت مخصصة لتوفير العَليق(العَلف) لخيول الوالي العثماني و بكوات المماليك[٣٩]، وهنالك نوع آخر منها مخصص لتوفير العَليق لثيران الجرافة التي تقوم بتطهير الترع و قنوات الري في فصل الجفاف، وتختلف مساحة هذه الأراضي من قرية إلى أخرى إلا أنها لا تتجاوز نسبة ٨%من المساحة الكلية لكل قرية ، وبحلول القرن الثامن عشر سمح للملتزمين الذين تقع هذه الأراضي في

---

(٣٦) ريفلين ، الاقتصاد و الإدارة في مصر، المصدر السابق ،ص٥٧ .

(٣٧) لا نكريه ، المصدر السابق،٢٦؛محمد ،نظام الالتزام، المصدر السابق، ص٣٥-٣٩ .

(٣٨) حاول محمد علي باشا منذ أول عهده بمصر الحد من الفساد المستشري في إدارة و استثمار أراضي الرزقة الإحباسية، فبعد اجراء المسح العام للأراضي عام ١٨١٣م اعتبرت الأراضي الزائدة عن المساحة المحددة في حججها أراضي فلاحة وفرض الضرائب عليها ،اما اذا كان المستفيد منها يمتلك حجة بها صادرة عن ديوان الروزنامة سمح له بدفع نصف الضريبة المقررة على أراضي الفلاحة، وقد وضع العديد من العراقيل الإدارية لإتمام اصدار الحجة المطلوبة ، وحول قسم كبير من هذه الأراضي الى املاك خاصة واعطيت بها حجج ملكية خاصة من ديوان الروزنامة تسمى"تقاسيط" .للمزيد من التفاصيل ينظر: عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، عجائب الآثار في التراجم و الأخبار، تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم،ط٦،(القاهرة ،دار الكتب و الوثائق القومية،١٩٩٨)،ج٤،ص٣٢٩؛ ريفلين، المصدر السابق،ص٨٥؛ حنين بك، المصدر السابق،ص١٩٥ .

(٣٩) لانكريه، المصدر السابق، ،ص٥٩ .

نطاق التزامهم بضمها إلى أوسيتهم و الانتفاع بها لقاء مبلغ من المال يدفع للوالي، وتكون معفاة من الضرائب[٤٠].

هناك أنواع أخرى من الأراضي أقل شأناً، منها أراضي "المناجزة"، وهي من النوع الرديء قليلة الخصوبة وتفرض عليها ضرائب معتدلة، وتختلف مساحتها من قرية إلى أخرى بحسب التكوين الجغرافي للأرض[٤١]،إضافة إلى أراضي "الحطيط" التي تنتشر في الوجه القبلي في صعيد مصر بينما تقل نسبتها كثيراً في الوجه البحري ،وهي أراضي استولت عليها القبائل البدوية عنوة وتناقلوها بالوراثة واكتسبت شرعيتها بمرور الزمن، وهي ليست لها اهمية بالغة، لقلة خصوبتها وغالبا ما تكون بيد مشايخ البلاد الذين يشكلون ملتزمي هذه الأراضي ، ومع ذلك تبلغ نسبتها بين ٥% إلى ٤٠% من مساحة بعض القرى، وتدار عن طريق الالتزام حيث يعقد الفلاح و الملتزم اتفقاً تحدد فيه قيمة المبلغ الذي يستوجب عليه دفعه ، وإذا احس الفلاح أن الاتفاق كان مجحفاً يرفض زراعتها و يهرب من الأرض ، ولم تكن الضريبة تحدد حسب مساحة الأرض ولكن كان على القرى التي يوجد فيها هذا النوع من الأراضي بمجموعها أن تدفع مبلغاً محدداً بحسب الاتفاق المبرم بين الطرفين، كما يوجد نوع آخر من الأراضي يطلق عليها "بور الحول" وهي بور لا تزرع في حال وجودها على الرغم من تشجيع الولاة على زراعتها، ولم تقرر عليها أية ضريبة، إلى جانب أراضي "الشراقي" وهي أراضي مرتفعة لا تصلها مياه نهر النيل وتفرض عليها ضريبة مخفضة ، وتختلف مساحتها من قرية إلى أخرى وهي في العموم مابين١٦% إلى ٢٥%من مساحة بعض القرى، فضلاً عن أراضي "الخرس" وقد تحولت إلى أراضي غير صالحة للزراعة بسبب الإهمال ونمو بعض النباتات الضارة التي أصبحت تشكل عائقاً يحول دون زراعتها، وتصل مساحتها إلى٠,٦%من مساحة بعض القرى التي يوجد فيها هذا النوع من الأراضي[٤٢].

ثالثاً: إدارة الالتزام في مصر١٦٥٨-١٧٨٩م:

لم تكن إدارة مساحة ٣٥٨,٦٢٢,٦كم٢ من الأراضي الزراعية في مصر بالأمر الهين [٤٣]،فجباية المستحقات المالية عن هذه

(٤٠) استيفن، المصدر السابق، ،ص٧٦.

(٤١) محمد ،نظام الالتزام، المصدر السابق،ص٤٢.

(٤٢) لانكريه، المصدر السابق ،ص٣١؛ محمد ،نظام الالتزام، المصدر السابق، ص ص ٤٧-٤٩.

(٤٣) قدر اجمالي مساحة مصر في مطلع القرن التاسع عشر الميلادي بـ٧.٠١٤.٠٠٠ كم٢ منها ٣.٨٥٦.٢٢٦كم٢ أراضي مزروعة و ٣١٥٧٧٧٤كم٢غير صالحة للزراعة .للمزيد ينظر: أ.ب كلوت بك، لمحة عامة

الأراضي وإيصال المبالغ المطلوبة إلى العاصمة استانبول، فضلاً عن إدارتها و الاشراف على زراعتها ،وصيانتها وحل المشكلات الناشبة بين الفلاحين وبينهم وبين الجباة و الملتزمين ،وربط هذه الأراضي بالسلطة المركزية، كان بحاجة إلى تنظيم إداري ومالي و قضائي قادر على القيام بتلك المهام ،وعلى هذا الأساس خضع نظام الالتزام في ولاية مصر إلى ثلاثة سلطات إدارية و مالية و قضائية :

١ .التنظيم الإداري :

نظراً لسعة الأراضي الزراعية في مصر فقد كانت بحاجة إلى نظام متكامل يعمل على إدارتها خاصة في ظل وجود الالتزام ،لذا كانت إدارة الأراضي الزراعية بهذه الطريقة تشغل حيزاً كبيراً من اهتمام السلطة العثمانية ،وقد تعددت الوظائف الإدارية للالتزام ،فالوالي الذي يعتبر نائبا للسلطان في كانت له اختصاصات متعددة ،حيث يقوم بختم سندات الالتزام التي تصدر عن ديوان الروزنامة ،وكان موكلا بجمع ضريبة الميري وإرسالها الى الدولة ،وقد أعطي صلاحيات واسعة منها معاقبة المتقاعسين عن إصلاح شبكات الري، ومكافأة من يؤدي الخدمات السلطانية التي تعد إليه، وكان يحرص دائما على الاحتفال بإفتتاح قناة جديدة للري مع مجموعة من الملتزمين و يكون حضورهم هذا بمثابة التعهد بالولاء للدولة وله، كما كان من اختصاصه حل النزاعات الناشبة بين الملتزمين أنفسهم، وبينهم وبين أهالي القرى الخاضعة لهم أو أهالي القرى المجاورة ،ويتدخل أيضاً في اختيار العديد منهم، وكان الوالي يحصل على أرباح طائلة من وراء بيع التقاسيط أو اسقاطها عن الملتزمين فيحصل على الحلوان وخاصة في فترة اجتياح الاوبئة للأراضي الزراعية حيث كان يعاد طرح الالتزامات أكثر من مرة خلال السنة[٤٤] .

يأتي الملتزم في المرتبة الثانية بعد الوالي من الناحية الإدارية ،فهو الشخص المخول من قبل الدولة لإدارة أراضي الزراعية وتنظيم شؤنها وجمع الأموال المقررة عليها من الفلاحين وتسليمها إلى الخزينة المركزية أو خزينة الولاية، ويقع على عاتقه العديد من المهام الإدارية ،فهو المسؤول عن تعيين الكوادر الإدارية المتخصصة بمسح الأراضي و مراقبتها و جباية الأموال من الفلاحين، حيث لم تكن علاقته مباشرة بهم ،كما كان يساعد بكوات المماليك في إدارة السناجق انطلاقاً من خبرته الإدارية و اطلاعه على الحياة

إلى مصر، ترجمة محمد مسعود،ط١،(القاهرة، مطبعة أبو الهول، د.ت)،ج٢،ص ٤٠٩.

(٤٤) محمد ،نظام الالتزام، المصدر السابق، ص ص ٧٥-٧٧.

الاقتصادية و الاجتماعية للسكان ، ويحق له التدخل في نوع المحصول الذي يزرعه الفلاح ،لأنه كان يقدم القروض المالية الازمة لشراء البذور و الأدوات للزراعة و إصلاح قنوات الري ،كما كان يحق له انتزاع الأراضي من الفلاحين و منحها لآخرين في حال عجزهم عن تسديد الأموال المستحقة عليهم فضلاً عن ذلك كان يحق له التدخل لفض المنازعات البسيطة التي تنشب بين الفلاحين من حين إلى آخر، ولا يعني ذلك بالضرورة أنه يؤدي دوره كسلطة قضائية ،ففي حالات النزاعات المعقدة ترفع القضايا إلى الجهة القضائية المختصة كالنزاعات التي قد تنشب على حيازة الأراضي الزراعية أو تحديد حدود الملكية ،والجرائم التي قد تنشب من حين إلى أخر [٤٥]،وكان يحق له تأجير ما بعهدته من أراضي إلى ملتزم آخر لمدة سنة أو اكثر لقاء دفع الإيجار نقدا أو عينا [٤٦]، كما كان يحق له رهن الالتزام في حالة تأخره عن سداد ما عليه من اموال لقاء الحصول على مبلغ معين يؤديه للدولة، و له أيضاً أن يوقف جزء من التزامه على أعمال الخير أو على ورثته التماساً للإعفاء الضريبي وضمانا لعدم انتزاعها منهم بعد وفاته[٤٧]، و له مطلق الحرية لفرض ما يشاء من الضرائب على الفلاحين، وقد استبد الملتزمين الذين كان معظمهم من المماليك و التجار ومشايخ العرب في الصعيد بفرض ضرائب متنوعة أرهقت كاهل الفلاحين ودفعتهم إلى ترك الأراضي الزراعية و الانتقال للعيش في المدن مما أدى إلى شيوع الفوضى الاجتماعية والاقتصادية في مصر طوال القرن الثامن عشر الميلادي[٤٨] .

يلي الملتزم القائم مقام. وهو الموظف الذي يعينه الملتزم [٤٩]، للإدارة والإشراف و المحافظة على حصته [٥٠]،وكان من أهم واجباته تنفيذ توجيهات الملتزم والنيابة عنه في حضور عمليات

(٤٥) علي الزين ،العادات و التقاليد في العهود الاقطاعية،ط٣،(دار الفكر للطباعة و النشر،٢٠٠٧)،ص٥١ .

(٤٦) لانكريه، المصدر السابق، ص ٢٥ .

(٤٧) محمد ،نظام الالتزام، المصدر السابق ،ص ٥٦ .

(٤٨) محمد، الإدارة المالية، المصدر السابق،ص١٢١ .؛الزين، المصدر السابق،ص٥١ .

(٤٩) تشير بعض المصادر أنه كان من حق بكوات المماليك الذين يتولون إدارة السناجق والقرى أن يقومون بتعيين قائم مقام للملتزم ،ومن الواضح أن هناك لبس في هذه المسالة، فمعظم بكوات المماليك اللذين هم من كبار رجال الحكم و الإدارة في مصر كانوا من كبار الملتزمين أيضاً لذا كان يحق لهم من هذا المنطلق تعيين ما يشاؤون من المعاونين و الموظفين لإدارة شؤون التزاماتهم. ريفلين، المصدر السابق، ص٤٨؛شلبي ،المصدر السابق،ص٧٣ .

(٥٠) الهواري ،المصدر السابق،ص٧٧ .

مسح الأراضي الزراعية ،فضلا عن حفظ الأدوات و المحاريث الزراعية ،ويبدأ عمل القائم مقام الفعلي عند بداء موعد الحصاد فيمسك السجلات بكميات الحاصلات ويقوم بمساعدة الملتزم في جباية الضرائب، كما كان يوكل اليه مهمة حفظ الأمن وتسوية المنازعات بين الفلاحين وحماية القرى من هجمات القبائل البدوية[٥١] .

يقوم القائم مقام أحيانا بإدارة قرية بأكملها نيابة عن ملتزم أو اكثر خاصة إذا كان من ذوي السلطة و النفوذ، وكان يحضر إلى مركز الولاية لملاقاتهم مرتين أو ثلاثة مرات في السنة لغرض تسليم الأموال التي جمعها من الفلاحين ،و الحصول على اجره الذي كان يصل إلى ١٠,٠٠٠إردب[٥٢] من الحبوب سنوياً، كما كان له عائدات مالية أخرى حيث كان الملتزم يمنحه عائدات بعض الأراضي من حصته ،فضلا عن الهدايا التي كان يحصل عليها من الفلاحين والتي تطورت بمرور الزمن وأصبحت تدفع بحكم الواجب[٥٣] .

يلي القائم مقام المباشر الذي يعد وكيلاً له. ويباشر مهامه فور سفره لمقابلة الملتزم، ومعظم المباشرين من الأقباط الذين يجيدون العملية الحسابية وتربطهم علاقات قوية مع كبار بكوات المماليك ،وكان من اختصاصه مسك دفاتر الالتزام[٥٤] في كل قرية وتحديد مقدار الضرائب على الفلاحين وله مطلق الحرية في تقدير الضرائب عليهم شرط الوفاء بواجباتهم أمام القائم مقام و الملتزم[٥٥] ،وهو المسؤول أيضاً عن تعين الصيارفة في دائرة اختصاصه ويتبادل معهم المكاتبات في هذا الشأن، ويساعده العديد من الكتبة المختصين بالعمليات الحسابية والمساحين [٥٦]ويختلف عددهم تبعا لسعة دائرة الالتزام [٥٧] ،وكان المباشرين يتقاضون أجورهم عن

(٥١) لانكريه، المصدر السابق ،ص٢٥؛ ريفلين، المصدر السابق ،ص٤٨ .

(٥٢) إردب: مكيال مصري لوزن الحبوب كان يساوي في القرن الثامن عشر ١٣٢,٨٥٦كغم. هنس، المصدر السابق،ص٥٨ ،٥٩ .

(٥٣) الهواري، المصدر السابق ،ص ٧٧ .

(٥٤) هناك ثلاثة مجموعات من سجلات الالتزام ،وكان المباشر يحتفظ بإحداها ، والثانية يحتفظ بها صراف القرية ،و الثالثة تودع لدى شاهد القرية. ريفلين، الاقتصاد و الإدارة في مصر ،المصدر السابق ،ص ٤٨ .

(٥٥) محمد ، الإدارة المالية، المصدر السابق، ص٣١؛ نجم الدين الدين، المصدر السابق، ص ١٥٩ .

(٥٦) نجم الدين الدين ، المصدر السابق، ص ١٥٩، ١٦٠؛ ريفلين، المصدر السابق، ص ١٥٩ .

(٥٧) استمرت وظيفة المباشر في عهد محمد علي باشا و الذي حدد بدوره الشروط التي يجب أن تتوفر فيه وكان من اهمها أن يكون ذو دراية واسعة

طريق استقطاع جزء من إجمالي الضرائب التي يتم تحصيلها من الفلاحين حيث يقوم باستقطاع من كل ريال حجر [٥٨] ، خمسة أنصاف فضية [٥٩] .

كان الملتزم يقسم عهدته إلى مجموعة من الحصص ويعين على كل واحدة منها شيخاً للبلد والمعرف في مصر باسم" العمدة أو شيخ القرية" والذي يتلقى منه الأوامر وينقلها إلى الفلاحين، وكان كلٌ منهم يشرف على زراعة حصة سيده و منع كل سوء تصرف أو إهمال يمكن أن يؤثر على مصلحته ،وكان في كل قرية سواءاً تولها ملتزم واحد أو أكثر أعداد تتراوح ما بين ثمانية إلى عشرة مشايخ للبلد ،وفي بعض الأحيان كانت تصل اعدادهم إلى العشرين أو الأربعين ، وكان كبيرهم يعرف باسم "شيخ المشايخ"، ويؤدي لزملائه نفس الوظيفة التي يؤديها للفلاحين الواقعين تحت إشرافه، وكان شيخ المشايخ يمثل الملتزم أثناء غيابه إذا لم يكن في القرية قائم مقام ،وفي بعض الأحيان كان يفرض على شيخ البلد أن يقدم إلى الملتزم مبلغاً معيناً من المال بشكل دوري ليحتفظ بوظيفته ،وكان أيضاً يمارس دور قضائي كالفصل في المنازعات التي تشب بين أبناء القرية ،ولم تقتصر سلطنه على الفلاحين فقط بل امتدت لتشمل حرفيو القرية و تجارها [٦٠].

من أهم واجبات شيخ المشايخ توزيع الأراضي على الفلاحين كل عام ومساعدة الصيارفة في جباية الضرائب، ويخبر الملتزم بالممتنعين منهم، كما يشكل قناة الاتصال بينه وبين فلاحي القرية في من خلال نقل أوامر الملتزم اليهم ،و يشرف على عمليات مسح الأراضي الزراعية التي كانت تتم سنويا نتيجة طرح نهر النيل لرواسبه اثناء فيضانه السنوي [٦١] .

يتم اختيار شيخ البلد من المسلمين في القرى التي يعيش فيها المسلمين و الاقباط ،وثمة قرى في الصعيد معظم سكانها من الأقباط ،وفي هذه الحالة يكون شيخ القرية من بينهم ،وفي الأماكن

وعارف بالقوانين الحسابية وأن تتوفر فيه الأمانة والاستقامة .للمزيد ينظر: محمد ،الإدارة المالية ،ص ص ٣٠ ،٣١ .

(٥٨)الريال الحجر : ويطلق عليه احيانا إسم " أبوطاقة "وهو عملة اسبانية شاع تداوله في مصر خلال القرن الثامن عشر الميلادي، وقد حددت الحكومة العثمانية أسعار صرفه في مصر بـ٦٦ نصف فضة عام ١٧٣١م.أحمد السيد الصاوي، النقود المتداولة في مصر العثمانية ،ط١،(القاهرة ،مركز الحضارة العربية ،٢٠٠١)،ص ٢١١ .

(٥٩) الأنصاف الفضية :ويقصد بها "البارة "وهي عملة عثمانية فضية كانت تعادل الواحدة منها ٤٠ أقجة فضية. محمد، الإدارة، المصدر السابق،ص٣١ .

(٦٠) ريفلين، المصدر السابق، ص ص ٤٨-٤٩ .

(٦١) محمد، نظام الالتزام ،المصدر السابق،ص٦١ .

التي تقطن بها القبائل البدوية يكون شيخ البلد من البدو، وعادة ما يختار لشغل هذه الوظيفة فلاحون يمتازون بيسرهم وذكائهم وغالباً ما تنتقل هذه الوظيفة من الأب إلى الابن ،مما كان يدفع بأبنائهم على أغلب الظن بأن لهم الأحقية في وراثة هذا المنصب [٦٢] .

يعمل الشاهد إلى جانب شيخ البلد ، وتقع مهمة اختياره على عاتق الفلاحين بعد حصوله على موافقة الملتزم، ويشترط فيه أن يجيد القراءة و الكتابة والحساب، ،ويكون مسؤولاً عن سجلات المساحة، لتسجيل مساحة الأراضي للالتزام [٦٣]،ويدون في فيها أسماء سكان القرى وملكياتهم ،وكذلك كل عمليات نقل الحيازة التي تتم بين الفلاحين[٦٤]،ويعتبر هذا السجل الأساس الذي تُجمع بموجبه الأموال المقررة عليهم، كما كان يمارس نوعاً من الإشراف القضائي على الفلاحين أثناء النزاعات حول حدود الأراضي الزراعية إذ كان لابد أن يكون عضواً في لجان المصالحة الخاصة و التي يصحبها أمر خاص من الوالي ، وكان لرأيه أهمية كبيرة في هذه المسألة، ويستدع إلى مقر المحكمة ليدلي بشهادته ، ومقابل قيامه بهذه المهام كانت تخصص له مساحة من الأرض أو مرتب غير محدد[٦٥] .

كانت الضرائب في مصر لا تفرض إلا على الأراضي المروية المزروعة لذا كان يجري بها مسح سنوي يقوم به أحيانا موظف قبطي يطلق عليه اسم "الخولي" أو المساح و يشرف على زراعة الأراضي الأوسية ويكون ملزم بأن يعرف بدقة زمام القرية و الحدود التي تفصل بين أراضي الملاك[٦٦]،وكان صراف القرية يحضر عملية المسح ،ويقوم بالحسابات اللازمة ،فضلا عن شيخ القرية ، وفي السنوات التي يبقى فيها جزء كبير من الأراضي من دون ري كان القائم مقام يحضر عملية المسح ،وكثيرا ما كانت تحصل

الخلافات بسبب عمليات المسح الزائفة التي كان يقوم بها الخولي[٦٧] ،نتيجة لوقوعه تحت وطأة المغريات المادية ،فكان شيخ القرية ملزما بأن يرشح شخصا اخر ليحل مكانه[٦٨] .

---

(٦٢) لا نكريه، المصدر السابق ،ص ص ٧٣، ٧٤.

(٦٣) كان هناك ثلاثة مجموعات من السجلات للمال الحر(الميري) و البراني(فائض الالتزام)وكان المباشر يحتفظ بإحداها ،و الثانية يحتفظ بها صراف القرية ، والثالثة تودع لدى الشاهد باعتباره يمثل الفلاحين امام الملتزم لتكون تحت تصرفه .ريفلين، المصدر السابق،ص٨٤.

(٦٤) لانكريه، المصدر السابق، ص ٧٣ .

(٦٥) محمد، نظام الالتزام ،المصدر السابق،ص٦٤.

(٦٦) لا نكريه، المصدر السابق، ص ٧٣ .

(٦٧) فرضت رقابة شديدة على المساحين في عهد محمد علي باشا وعين لهم مسؤول خاص يدعى "رئيس المساحين " والذي كان له الفضل في الاشراف

إلى جانب الخولي كان يعمل موظف اخر يدعى "القصاب" نسبة إلى القصبة[٦٩] أداة قياس المساحة التي كان يحملها، وكان يلازم الخولي اثناء قيامه بهذه المهمة ، ويحصل على أجرته منه لقاء ذلك[٧٠]،وكان هناك موظف يطلق عليه "المشد" (المفتش) ويرتبط بالملتزم ارتباطا وثيقا، وهو ملزم بتنفيذ أوامره عندما يريد أن ينزل العقاب بالفلاحين الذين يتأخرون عن السداد أو عند ارتكابهم خطاء ما إذ ليس لشيخ القرية أو موظفي القرية الآخرين حق التصرف بأنفسهم ضد المخالفين، بل عليهم أن يقدموا له العون عندما يطلبه منهم ،كما أنه كان يقوم بإيصال أوامر الملتزم إلى الفلاحين [٧١]، وكان يمارس أيضاً دور "بواب القرية" فيعرف أين يقطن كل شخص ويرشد الأغراب إلى مقاصدهم، وكان من واجباته أيضاً امدادهم بما يحتاجون من الطعام والدواب لحمل الأمتعة [٧٢]،وهو مكلف بإحضار الفلاحين إلى ديوان القرية في وقت جباية الضرائب [٧٣] .

يرافق المشد "الغفر"[٧٤]،وهم حراس يتفاوت عددهم من قرية إلى أخرى ،وهم مكلفون بمنع التعدي والسرقات وكل ما يعد خارجا عن النظام، ومسؤولون ايضاً عن إخبار الأهالي عند اقتراب هجمات البدو ،ويقومون بحراسة بيت الملتزم الذي يعد مخزناً للمحاصيل ،ويدخل ضمن واجباتهم كذلك حراسة الجسور

على عملية مسح الاراضي الزراعية التي انجزت عام. للمزيد من التفاصيل ينظر: عبد الرحمن الرافعي، عصر محمد علي ، ط٥،(القاهرة، دار المعارف،١٩٨٩)،ص٥٣١.

(٦٨) ريفلين، المصدر السابق، ص ص٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ .

(٦٩) القصبة: وحدة كانت تستخدم لقياس مساحة الأراضي الزراعية في مصروتساوي٣,٩٩متر٢ .هنس،المصدر السابق ،ص٩٤؛أحمد صدقي شقيرات، مقاييس الطول و المساحة العثمانية وما يعادلها بالمقياس المتري،ط١،(اربد، دار الكندي للنشر و التوزيع،٢٠٠٦)،ص٢٨.

(٧٠) محمد ،نظام الالتزام، المصدر السابق ، ص ٦٦، ٦٧ .

(٧١)لا نكريه، المصدر السابق، ص٧٣.

(٧٢) ريفلين، الاقتصاد و الإدارة في مصر، المصدر السابق ، ص ص٥٠، ٥١ .

(٧٣) هنالك التباس في بعض المصادر التي تعتبر المشد موظفا تابعا للقائم مقام والسبب في ذلك أنه كان مكلف بإحضار الفلاحين إلى ديوان القرية في وقت جباية الضرائب ، وفي الحقيقة أنه كان تابعا للملتزم خاصة إذا عرفنا أن كبار موظفي الولاية ما تزمين ،فضلا عن ذلك كان القائم مقام يعتبر الرجل الثاني بعد الملتزم فهو الذي يمثله أمام الفلاحي القرية إضافة إلى العديد من المسؤوليات الأخرى. بولياك ، المصدر السابق،ص١٨٩؛ ريفلين، المصدر السابق ،ص٥١.

(٧٤) أصل الكلمة "الخفر" ومفردها خفير، يلفظها العامة في مصر بحرف الغين أي "الغفر" ومفرداها غفير.ريفلين، المصدر السابق ،ص١٩٨

و قنوات الري ومنع العبث بها و تخريبها[٧٥]، كما يقوم شخص أخر يدعى "الكلاف" بحراسة الماشية و الأغنام التي يربيها الملتزم في أوسيته، وكان مسؤولاً عن جز الصوف وجمع الحليب و الزبدة و الجبن أيضاً ،ويقوم بدور الطبيب البيطري في القرية حيث يشترط به أن يكون على دراية بطبيعة مواشي الفلاحين وحيواناتهم الداجنة، ويقوم بتقديم المشورة لهم بهذا الخصوص، ويتلق نظير الخدمات التي يقدمها مرتباً على شكل اعفاءات من الضرائب، فضلاً النقود و بعض المدفوعات العينية التي كان يحصل عليها من الفلاحين لقاء حالات الفساد التي كان يغض الطرف عنها [٧٦] ؛ ويعمل السقاء أيضاً في الأوسي وهو مسؤول عن ملء الأزيار بماء الشرب ويتلق أجره من الملتزم، إضافة إلى ما تقدم يعمل ضمن إدارة الالتزام إمام وحلاق ونجار ويحصل كل واحد منهم على أجره من أهالي القرية [٧٧].

٢- التنظيم المالي:

خضع نظام الالتزام في مصر لسلطة الإدارة المالية، وكان الدفتر دار[٧٨]، وهو صاحب أعلى سلطة في هذه الإدارة يرأس الديوان الدفتري ، ومن أهم اختصاصاته الإشراف المالي على الولاية وتلقي الأوامر الصادرة من الديوان الدفتري في استانبول بخصوص الالتزام ،وحضور جلسات الديوان العالي في الولاية بموعده ،و تحصيل الأموال الأميرية ،و الإشراف على منح الالتزامات لمستحقيها ،و حفظها سجلات الديوان الدفتري ، واشرافه على جباية الضرائب العامة في الولاية، و النيابة عن الوالي في غيابه[٧٩]،كما كان يحق له منح الالتزامات و انتزاعها[٨٠] ، وكان

(٧٥)ريفلين، المصدرنفسه، ص ١٥١.

(٧٦) محمد، نظام الالتزام، المصدر السابق ،ص ٦٩؛ريفلين،المصدر السابق، ص٥٢.

(٧٧) لا نكريه، المصدر السابق ، ص٧٤.

(٧٨) الدفتر دار : كلمة فارسية وتعني حافظ السجلات ،وتطلق على كبير المحاسبين في الدولة العثمانية ،كما كانت تطلق على من يتولى تدبير الشؤون المالية في الولايات التابعة لها، وهو بمثابة وزيرا للمالية في الوقت الحاضر. مصطفى بركات ،الألقاب و الوظائف العثمانية دراسة في تطور الألقاب و الوظائف منذ الفتح العثماني لمصر حتى الغاء الخلافة العثمانية من خلال الآثار والوثائق و المخطوطات ١٥١٧-١٩٢٤م ،ط١،(القاهرة، دار غريب للطباعة و النشر و التوزيع،٢٠٠٠)،ص ص ١١٧-١٢٠؛ حسين مجيب المصري، معجم الدولة العثمانية ،ط١، (القاهرة، الدار الثقافية للنشر ،٢٠٠٤)، ٦٠ ؛ اوغلي ،المصدر السابق ،ص ص ٥٣٣- ٥٣٧.

(٧٩) محمد ، الإدارة المالية ، المصدر السابق ، ص ٢٦.

الدفتر دار ملتزماً أيضاً إذ كان يحصل على التزامات واسعة منذ بداية تطبيق هذا النظام في ، لذا كان له دور محوري في إدارة الالتزام من الناحية المالية[٨١]

تراجع دور الدفتر دار لصالح ديوان الروز نامة (خاصة بعد سيطرة المماليك على هذا المنصب) مع ضعف قبضة الدولة العثمانية على ولاياتها في القرن الثامن عشر على الرغم من أن مسألة تعيينه في الولايات العثمانية ظلت محصورة بيد السلطان حتى عام ١٨٣٩م [٨٢] .

أما ديوان الروز نامة [٨٣]، و الذي يرأسه الروزنامجي فقد اختص بتنظيم و ضبط الإيرادات وتحصيلها وصرف المستحقات لأصحابها ، وكان من أهم واجبات هذا الديوان تسجيل أراضي الالتزام في دفاتر خاصة تعرف بـ"دفاتر الالتزام"، و اعطاء التقاسيط للملتزمين إضافة إلى النميقة والتي بموجبها يقومون بجمع المستحقات المالية من الفلاحين [٨٤] .

ويعتبر الروزنامجي وكيل الدفتر دار و يقوم بعمل المدير التنفيذي العام إذا صح التعبير ،وهو بمثابة الجابي فلم يكن يحق لغيره تحصيل المال الميري [٨٥]، وهو عضو في ديوان الولاية ،وكان يحضر جلسات الديوان بانتظام ، كما كان يحضر عند اصدار تقاسيط الالتزام الجديدة أوحل البعض منها وتحويلها إلى اخرين ،

(٨٠) بركات ، المصدر السابق ،ص ١٢٠ .

(٨١) تنوعت مصادردخل الدفتر دار، فإضافة إلى مرتبه الذي كان يتقاضاه من الدولة و الالتزامات التي كانت تمنح ،له كان له حصة من عوائد المال الميري، و حصة أخرى تسمى الحلوان من أراضي الأموات وهي الأراضي توفى ملتزموها وأحيلت إلى ورثتهم أو منحت لملتزم اخر ويقدر المبلغ بـ٢٥قرش عن كل كيس (الكيس يساوي ٥٠٠ قرش) . محمد ،نظام الالتزام المصدر السابق، ص ٧٠ .

(٨٢) انيطت بالدفتر دار في عهد محمد علي باشا بعض المهام الثانوية منها، ملاحقة الفلاحين الهاربين من التجنيد و أعمال السخرة واعادتهم إلى أراضيهم ، و تقديم الدعم و المساعدة للفلاحين و امدادهم بالدواب و المستلزمات الزراعية . الجبرتي ، عجائب الاثار ،ج٣،ص ٤٣٧؛ محمد ، الإدارة ، المصدر السابق ،ص٢٨؛بركات ، المصدر السابق ،ص ١٢٢ .

(٨٣) الروز نامة :كلمة فارسية تتألف من مقطعين ،"روز" وتعني النهار و "نامه" وتعني الدفتر وتعني مجتمعة بدفتر الحوادث اليومية أو الحساب اليومي ،وفي العهد العثماني كانت تطلق على الديوان الذي يقوم بتحرير الحسابات في الدفاتر الرسمية ، وقد اضيفت لفضة "ضي" التركية الى الروز نامة فأصبحت "روزنامتضي" وهو المسؤول الأعلى لهذا الديوان .نجم الدين الدين ، الدولة والمجتمع في مصر، المصدر السابق ،ص١٧٨؛ محمد ، الإدارة المالية ، المصدر،ص٦٥ .

(٨٤) رفلين ، المصدر السابق ،ص٤١؛ نجم الدين ، المصدر السابق ،ص١٤٣ .

(٨٥) لانكريه، المصدر السابق،ص ٣٩ .

ويعمل تحت إمرة الروزنامجي أربعة موظفين يسمون بـ"الحلفة" وهم بمثابة الكتاب ويقتصر عملهم على تسجيل الحسابات التي ينبغي على كل ملتزم دفعها وكذلك المصروفات التي يجب استقطها من عائدات الميري ويرأسهم "الباشا حلفا" أي رئيس الكتبة ويليه من حيث الأهمية مساعدة ويدعا الثاني حلفا ويليه الثالث حلفا، وكان لبعض هؤلاء التزامات واسعة في قرى مصر[٨٦].

كان الروزنامجي يشغل المرتبة الثانية من حيث الأهمية بعد الدفتر دار في مصر خلال القرن السادس عشر ،إلا أن زيادة تعقيدات الإدارة المالية في القرن السابع عشر أدى إلى ارتفاع مكانة الروزنامجي خاصة في عهد الوالي مقصود باشا (١٦٠٨-١٦٤٣م) الذي جرد الدفتر دار من بعض صلاحياته لصالح الروزنامجي حتى أصبح المسؤول الأول عن إدارة مالية مصر ،كما اصبح البكوات المماليك يتدخلون تعيينه في القرن الثامن عشر بعد أن كان هذا الأمر محصوراً بيد السلطان وحده[٨٧] ، وفي حال عزل الروزنامجي كان موكل بتقديم احصائية عن الضرائب و الأموال الباقية في عهدة الملتزمين ، وعلى هذا يتضح الدور المهم الذي يشغله في إدارة هذا النظام[٨٨].

ويمثل الصراف الحلقة الثالثة في الإدارة المالية للالتزام إذ كان مكلف بجمع المال من الفلاحين وتسليمه إلى الملتزم أو وكيله ، وكان يحضر عمليات مسح الأراضي التي تتم في دائرة اختصاصه ، ولكل صراف ضامن يضمنه لدى الملتزم فإذا حدث أي تقصير في دفع الأموال التي يقوم بجبايتها يكون الضامن مسؤول عن تأديتها للملتزم، وعند وفاة الأخير يتم تبرئة ذمة الصراف بمساعدة شيخ القرية ، ويُخصص للصراف أحيانا مساحة من الأرض تصل إلى عشرة أفدنة [٨٩]، تساعده على اداء أعماله خاصة وأنه كان ملزم بدفع النفقات الإدارية التي يتطلبها عمله ، وكان لكل قرية ثلاثة أو أربعة صيارفة، وينتخب ديوان الولاية شيخ لهم يقوم بمهمة التفتيش و الاشراف على الصيارفة المعينين بضمانته ، ويقدم حساباتهم إلى مجلس الولاية

(٨٦) محمد ،نظام الالتزام، لمصدر السابق ص٧٠ ،٧١؛ لا نكريه، المصدر السابق، ص٣٩.

(٨٧) بركات ،المصدر السابق ،ص١٢٤.

(٨٨) محمد، نظام الالتزام، المصدر السابق ،ص ١٧.

(٨٩) الفدان: وهو وحدة قياس الأراضي المفضل في مصر، كان يساوي في عهد الدولة المملوكية(١٢٥٠-١٥١٧م)٦٣٦٨ م٢، وقد بلغت مساحته في العهد العثماني الى ٤٢٠٨٨٣م٢ عام ١٨٣٠م. هنس، المصدر السابق، ص ص ٩٧ ، ٩٨.

بشكل دوري لكل سنة [٩٠]،ويخضع الصيارفة لأوامر الروزنامجي لكنهم يحصلون على أجروهم من الملتزم ومن المال الميري أحيانا[٩١]، وفي العادة يتم اختيار الصيارفة ممن يجيدون القيام بالأعمال الحسابية وكان معظمهم من الأقباط و الأرمن و اليهود [٩٢] .

٣-التنظيم القضائي:

يشكل القضاء إحدى الركائز الأساسية في إدارة أراضي الالتزام، ويبرز دور القضاة [٩٣]،وهم الذين يمثلون مصالح الدولة ويتخذون محاكم في كل المدن و القرى الرئيسية في المقاطعات ،وتشمل أحكامهم الشؤون القضائية فضلاً عن الشؤون المالية و الإدارية ، فقد كانت تعقد في محاكمهم كل الاتفاقات الخاصة بتبادل الأراضي بين الملتزمين و الفلاحين ،وكانوا يسجلون حالات التأجير و اسقاط الالتزامات ، فضلا عن تسوية الخلافات التي تقع بين أهالي القرية وبينهم وبين الملتزمين وبين الملتزمين أنفسهم ، وكذلك النظر في حالات الاختلاف حول مساحة الأراضي بالزيادة أو النقصان فيصدر بها حجة شرعية تُختم من الوالي ، ويقع على عاتقهم حصر تركة الملتزم المتوفى ، حيث تسدد الأموال المقررة على دائرة التزامهم اولاً ثم توزع التركة وكافة الموجودات على أهل المتوفى، ثم يتم الاستيبان عن المتبقي لأهله من الفلاحين[٩٤]، ومن حق القاضي إسقاط الالتزام عن صاحبه في حالة عدم الوفاء بتسديد الأموال للدولة ،وكذلك النظر في عقود تأجير الأراضي الزراعية ، ويقع ضمن اختصاص القضاة أيضاً توزيع التقاوي من حبوب وغيرها على الفلاحين بمساعدة شيوخ القرية والأمناء والكشاف (حاكم المقاطعة)، وبعد تهيئة الأراضي للزراعة يقوم القضاة بتحرير محضر عن مقدار الضرائب المقررة عليها ، فضلا عن ذلك فقد وقع على

(٩٠) محمد ،الإدارة المالية ، المصدر السابق ، ص٢٤ .

(٩١) لا نكريه ،المصدر السابق ، ص٤١ .

(٩٢) نجم الدين ، المصدر السابق ، ص١٦١ .

(٩٣) بعد القضاء على ثورة جان بردي الغزالي والي دمشق (١٥١٨-١٥٢٨م) واستقرار الحكم العثماني في مصرو الشام بدأت عملية ضبط كل أشكال المعاملات و الادارات بين القاهرة وكافة أقاليم الولاية ، خاصة بعد تشكيل المحاكم في البلاد وتعيين القضاة ،حيث كان يتم تعيين قاضي عام للأقاليم من قبل رئيس القضاة في القاهرة والذي يتم تعيينه هو الآخر من العاصمة العثمانية، وكان قاضي القاهرة يتمتع بصلاحيات واسعة تتماشى مع السلطات الواسعة الممنوحة له. للمزيد من التفاصيل ينظر: حلمي أحمد شلبي ،المجتمع الريفي في عصر محمد علي دراسة عن اقليم المنوفية ،ط١(القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢)،ص٧٢ .

(٩٤) محمد بن ابي السرور البكري ،الروضة المأنوسة في أخبار مصر المحروسة، تحقيق عبد الرزاق عيسى ،ط١(القاهرة ،مكتبة الثقافة الدينية،١٩٩٧) ،ص١٩؛محمد، نظام الالتزام المصدر السابق ،ص ٧٤ .

عاتقهم الاهتمام بشبكات الري و الإشراف على الجسور المقامة لحصر المياه لأغراض الري، ويتم ذلك بتكليف من الوالي، فيقومون بإحصائها في دفاتر خاصة يسجل فيها كل جسر عرضه ، عمقه ،ومقدار ما يصرف على صيانته، وتتم عملية الإحصاء عادة بمساعدة الخولة ، ومن اختصاصاتهم أيضاً تكليف مشايخ القرية بحراستها ومنع تخريبها من قبل الفلاحين، كما يأمر القضاة احيانا ببناء القناطر على قنوات الري ، كما يحق لهم أيضاً النظر في شكاوى الفلاحين بخصوص الضرائب و يُحكم في صالحهم في حال وجود تجاوز منقبل الملتزم ،ومن واجباتهم أصدر الأوامر القضائية بحق الفلاحين الهاربين من قراهم بسبب قصورهم عن تأدية ما عليهم من أموال واعادتهم بعد تقديم قوائم بأسمائهم ويتم ذلك بمساعدة الكشاف[٩٥] .

يُعَين قضاة الأقاليم نواباً عنهم في كافة النواحي التابعة لهم ،ونظير عملهم يحصلون على مرتبات ثابتة من الحكومة العثمانية ،فضلا عن حصة معينة من الرسوم القضائية، كما جاء في القانون الذي وضعه السلطان محمد الفاتح (١٤٥١-١٤٨٠م)[٩٦]، ولهم كذلك مخصصات عينية من القمح والشعير وغيرها تصرف لهم من خزينة الولاية بشكل دوري كل شهر، كما كانت تخصص لهم أجزاء من أراضي الرزقة و الأوسية للانتفاع بدخلها ،وكانوا يمارسون أنشطة اقتصادية مختلفة من تجارة وزراعة ،فضلا عن تأجير الأراضي أو استغلالها اقتصاديا[٩٧]، ودخل بعضهم في مجال التزام الأراضي لكن في نطاق ضيق[٩٨] .

(٩٥) عبد الرزاق ابراهيم عيسى ،تاريخ القضاء في مصر العثمانية ١٥١٧-١٧٩٨،ط١،(القاهرة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٩٨)،ص ص٨٩ ،٩٢.

(٩٦) اوغلي ، المصدر السابق ،ص ٥٤٦ .

(٩٧)عيسى، المصدر السابق ،ص ص٢٦٤ ، ٢٧١ .

(٩٨) محمد ، نظام الالتزام، المصدر السابق ،ص٧٥.

الخلاصة والاستنتاجات:

- شكل الملتزمين نواة طبقة لها امتيازات اقتصادية خاصة مشابهة لمثيلاتها في أوروبا إلى حد كبير ،وكذلك معظم العاملين في دائرة الالتزام، وقد بدأت ملامح هذه الطبقية تتبلور منذ مطلع القرن الثامن عشر عندما منحت الدولة العثمانية للملتزمين صلاحيات وامتيازات واسعة كتوريث الالتزام بنظام الملكانة ،وكونوا على أثر ذلك ثروات طائلة وهذا ما يدحض الفكر السائد لدى الكثير من المؤرخين بعدم وجود الطبقية أو نواتها في المجتمع العثماني.
- عد نظام الالتزام كنظام متكامل لإدارة أراضي الدولة العثمانية المترامية الأطراف وربطها إداريا واقتصاديا واجتماعيا بالدولة ،وشكل العاملون فيه حلقة وصل بين المجتمع والدولة وهو كنوع من ممارسة الدولة لسلطتها على المجتمع.
- اعتمد نظام الالتزام في قوته وضعفه على قوة وضعف الدولة العثمانية ،ففي عهد قوتها كانت الدولة تمارس الرقابة الشديدة على الملتزمين، والإشراف على الأراضي التي بعهدتهم وتتابع وصول الأموال الازمة إلى الخزينة المركزية بشكل منتظم، وتشرف على نظام حيازة الأراضي، وطرق ريها وإصلاحها، أما في عهد التراجع والانحسار خلال القرن الثامن عشر تُركت هذه المهام للملتزمين ،ومنحتهم صلاحيات واسعة لجمع ما يشاؤون من الأموال لقاء إيصال المستحقات المالية لخزينة الدولة بأقصى سرعة ممكنة ،ونتج عن ذلك فوضى في إدارة هذا النظام مما دعاها لإلغائه في مطلع القرن التاسع عشر .
- يعتبر نظام الالتزام في العهد العثماني من أهم انظمة العمل التي استوعبت أعداد كبيرة من أفراد المجتمع للعمل في نطاقه سواءاً في القرى أو في المدن، حيث يعمل الجميع للحصول على المردود المالي الذي يمكنهم من العيش والاستمرارية من أصغر فرد عامل في هذا النظام الى اصحاب الوظائف الكبيرة ،وقد انعكس ذلك على الانتاج الزراعي الذي ازدادا في مصر بشكل متواتر خلال القرن الثامن عشر وان كانت هذه الزيادة انعكست على ارباح كبار الملتزمين على حساب الفلاحين العاملين في الأراضي الزراعية.
- على الرغم من وجود سلطة قضائية عليا تتولى جانب من إدارة الالتزام فضلا عن مسئوليتها في حل الخلافات الناجمة عنه ،إلا أنه كانت هنالك مجموعة سلطات قضائية أو شبه قضائية تتولى حل بعض الخلافات الناشبة بين الملتزمين من ناحية وبينهم وبين الفلاحين وبين الفلاحين انفسهم من ناحية أخرى، فالوالي له صلاحيات قضائية والملتزمين و مشايخ القرى كذلك قد لا ترقى لمستوا القضاء لكن تربك عمله، فكثيراً ما كان يؤمر بجلد الفلاحين المخالفين وانزال العقوبة بهم بدون محاكمة قضائية فشاع الظلم و

الحيف في أواسط الفلاحين، وقد أدى ذلك إلى إرباك وإضعاف السلطة القضائية في مصر خاصة خلال القرن الثامن عشر .

- أصبحت الأراضي الأوسية الممنوحة للملتزمين اقطاعيات كبيرة تجاوزت مساحتها في بعض الأحيان مساحة الأراضي الزراعية التي بحوزة الفلاحين وقد تحول قسم كبير منها إلى اقطاعيات كبيرة يمتلكها عدد قليل من الأفراد بعد الغاء نظام الالتزام في مصر خلال القرن التاسع عشر وحتى منتصف قرن العشرين ،وكان ذلك على حساب أراضي الفلاحين ،فكان لنظام الالتزام وضعف الرقابة عليه أدى إلى نتائج خطيرة بعيدة المدى القت بظلالها على الواقع السياسي و الاقتصادي والاجتماعي ليس في مصر وحسب بل في معظم الولايات العثمانية التي طبق بها هذا النظام.